

مرويات الصحابي الجليل محمد بن  
مسلمة رضي الله عنه في الكتب الستة  
(دراسة وتحليل)

م.م محمود حسين علي

جامعة الأنبار / كلية العلوم الإسلامية

**Tales for al-sahabi Mohammed bin  
maslamah (may Allah be pleased with  
him) in six books.**

Study and analysis

Research from

T. assist. Mahmood Hussain Ali

Al- Anbar university/ College of Islamic Science

الحمد لله رب العالمين فاطر السماوات والأرضين عالم الغيب والشهادة العزيز الحكيم، والصلاة والسلام على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين. فهذا بحث عن الصحابي الجليل محمد بن مسلمة رضي الله عنه درست فيه حياته، ومروياته في الكتب الستة، فوجدته في هذه الدراسة من الذين عرفوا دينهم ولم يخوضوا في الفتن، وذلك لشارة النبي محمد صلى الله عليه وسلم، له بانه لا تضره الفتنة ما عرف دينه. وكانت مروياته في الكتب الستة بالمكرر عشر أحاديث وبدون المكرر خمس أحاديث، فتناولتها دراسة تحليلية من تخريج للحديث، وتراجم رجال السند، والحكم على إسناد الحديث، ثم الشرح العام للحديث وأهم ما يستفاد منه. وذلك من خلال المصادر التي عنيت بمتن الحديث، وتراجم الرجال، وشروح الحديث، والمصادر التي اهتم مؤلفوها بالحكم على إسناد الحديث. فكانت مرويات الصحابي الجليل محمد بن مسلمة رضي الله عنه عن دعاء الاستفتاح في صلاة التطوع، وأذكار الركوع في الصلاة، والنظر إلى المخطوبة، وميراث الجدة، وعن الفتن.

### Research summary

Doxology Rb heavens acosmism prescise attestation darling sage prayer détente on worshiped messenger prophet Mohammed on deify this rummage anent chums galilee Mohammed build premise (accept God anent) tutored staffed Sarah Kafkaesque in books six eureka in these study of whose know dean nor wades in glamour's that grater prophet Mohammed (authentic God clouded deliver) His wise ling No Glamour's Before Knew Alden.

Kant Novel in Books six Reprised ten Meanderings without Reprised five Meanderings Reaches Assuredness Analyticity of Alum Colloquy Decode Dude Bond Arbiter on staking Colloquy then Exposition Annum Colloquy Importance Benefic illness Cc.

### المقدمة

الحمد لله رب العالمين، ذي القوة والجلال، انعم علينا بمعرفته وعبادته، والصلاة والسلام على عبده ورسوله محمد بن عبد الله خاتم النبيين، نحمده سبحانه وتعالى على إكمال هذا الدين الذي أرسل به رسله مبشرين ومنذرين، ومن تبعهم وسار على نهجهم إلى يوم الدين، فكان شفاءً للحاترين، إذ قال سبحانه وتعالى: ﴿رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾ <sup>(١)</sup> والصحابة رضي الله عنهم بدورهم بلغوا هذا الدين العظيم إلى من جاء بعدهم حتى وصلنا كاملاً كما أنزل الله تعالى إلى نبينا محمد صلى الله عليه وسلم ومن هؤلاء الصحابة أفاضل، الصحابي الجليل محمد بن مسلمة الأنصاري رضي الله عنه مما دفعني لاختيار مروياته في الكتب الستة، فوجدتها بالمكرر عشر أحاديث، وبدون المكرر خمس أحاديث، وكان منهجي في دراستها كما يلي. جمعت أحاديث الصحابي الجليل محمد بن مسلمة رضي الله عنه وقمت بدراسة ما فيها من الكتب الستة، وكان تخريجي للحديث بان أشير إلى اسم المصدر

في المتن، ثم اذكر في الحاشية اسم الكتاب والباب والجزء والصفحة ورقم الحديث. ذكرت رجال السند ثم نقلت أقول علماء الجرح والتعديل في الرواة لبيان أحوالهم من حيث العدالة والضبط، ومعرفة الاتصال والانقطاع من كتب التراجم والطبقات. الحكم على سند الحديث بناءً على توفر شروط القبول للحديث من كتب العلل والسؤالات وكتب التخريج والزوائد وغيرها إن كان فيها حكم على الحديث. ادرس الألفاظ الغريبة إن وردت في الأحاديث النبوية الشريفة من كتب غريب الحديث ومنها النهاية في غريب الحديث والأثر: لابن الأثير، وغريب الحديث للخطابي، والفائق في غريب الحديث: للزمخشري وغيرها فإن لم أجدها في كتب الغريب رجعت إلى كتب اللغة مثل لسان العرب وتاج العروس. اشرح الحديث شرحاً عاماً، مبيناً المراد من حديث المصطفى ﷺ معتمداً على كتب شروح الحديث في هذه المرويات، ثم أبين أهم ما يستفاد من الحديث الشريف في نهاية كل رواية. وفي نهاية البحث أثبت قائمة بالمصادر والمراجع بذكر الطبعة كاملة، وأما في أثناء البحث فاكفني بذكر اسم المصدر، والمؤلف، والجزء والصفحة، ورقم الحديث. وقد اقتضت طبيعة البحث تقسيمه إلى مقدمة ومبحثين ومطالب. أما المقدمة: فقد ذكرت فيها سبب اختياري للموضوع ومنهجي في البحث، وأما المباحث والمطالب فهي كما يأتي: **المبحث الأول:** تكلمت عن سيرة الصحابي الجليل محمد بن مسلمة ﷺ وفيه خمس مطالب هي: **المطلب الأول:** اسمه ونسبه وكنيته. **المطلب الثاني:** شهوده المعارك مع رسول الله ﷺ. **المطلب الثالث:** اعتزاله للفتن. **المطلب الرابع:** شيوخه وتلاميذه. **المطلب الخامس:** وفاته. **المبحث الثاني:** مرويات الصحابي الجليل محمد بن مسلمة ﷺ. **المطلب الأول:** وكان عن دعاء الاستفتاح في صلاة التطوع. **المطلب الثاني:** أذكار الركوع في صلاة التطوع. **المطلب الثالث:** في النظر إلى المخطوبة. **المطلب الرابع:** ميراث الجدة. **المطلب الخامس:** وكان عن الفتنة. **الخاتمة:** وقد ذكرت فيها أهم النتائج التي توصلت إليها في هذا البحث. ثم **المصادر والمراجع.** هذا وإن وفقت فمن الله سبحانه وتعالى وحده ذو الفضل العظيم، وإن أخطأت فمن نفسي والشيطان واستغفر الله العظيم منه، والحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

## المبحث الأول

### سيرة الصحابي الجليل محمد بن مسلمة ﷺ

#### المطلب الأول: اسمه ونسبه وكنيته.

هو محمد بن مسلمة بن حريش بن خالد الأنصاري، أبو عبد الله المدني، حليف بني الأشهل، ولد قبل البعثة باثنتي وعشرين سنة، صحابي من الطبقة الأولى من الخزرج، وأمه أم سهم واسمها خليدة بنت أبي عبيد بن وهب من الخزرج وأولاده وهم، عبد الله وكان يكنى به، وسعد، وجعفر،

وعمر، وانس، وقيس، وزيد، ومحمد، ومحمود، وأم عيسى، وأم حارث، وأم احمد، وأم زيد، وحفصة<sup>(٢)</sup> وأما أوصافه فيقال: كان اسماً شديداً السمرة، طويلاً أصلعاً ذا حثة، وكان من فضلاء الصحابة رضي الله عنهم.

### المطلب الثاني: إسلامه وشهوده المعارك مع رسول الله ﷺ.

وقد أسلم محمد بن مسلمة بالمدينة على يد مصعب بن عمير وذلك قبل إسلام سعد بن معاذ، وقد آخى رسول الله ﷺ، بين محمد بن مسلمة وأبي عبيدة بن الجراح<sup>(٣)</sup>. وقد دافع محمد بن مسلمة ﷺ، عن هذا الدين العظيم فشهد بدرًا واحدًا، وثبت يومئذ حين ولى الناس وشهد الخندق، والمعارك كلها إلا تبوك، فان رسول الله ﷺ، استخلفه على المدينة حين خرج إلى تبوك<sup>(٤)</sup>.

### المطلب الثالث: اعتزاله للفتن.

وأما الفتن، فكان محمد بن مسلمة ﷺ، لا يخوض فيها، فأمره النبي محمد ﷺ، أن يكف لسانه ويده في الفتن حتى تتجلي أو تأتية منيته وهو على ذلك<sup>(٥)</sup> فلما قتل عثمان رضي الله عنه، وكان من امر الناس ما كان، خرج إلى صخرة في فنائها فضر بها بسيفه حتى كسره فلم يشهد شيئاً من حروب الفتن إلى أن مات سالماً منها، ومن أعماله فقد استعمله عمر رضي الله عنه، على الزكاة، وكان يرسله إلى عماله على الأمصار، ليكشف على عملهم إذا كان هناك خلل في عملهم أو تقصير من أحدهم<sup>(٦)</sup> لتحقيق العدالة في جميع الأمصار.

### المطلب الرابع: شيوخه وتلاميذه.

لقد روى محمد بن مسلمة ﷺ، عن النبي محمد ﷺ، كما روى عن بعض الصحابة (رضي الله عنهم) منهم، أبي هريرة، وجابر بن عبد الله، وعبد الله بن أبي بكر، والمغيرة بن شعبة، وغيرهم في الكتب الستة. وروى عنه، جابر بن عبد الله، وسهل بن أبي حنيفة، وضبيعة بن أبي حصين، وعبد الرحمن بن هرمز الأعرج، وعروة بن الزبير، وقبيصة بن ذؤيب، وابنه محمود، والمسور بن مخرمة، وأبي بريدة بن أبي موسى الأشعري في الكتب الستة<sup>(٧)</sup>.

### المطلب الخامس: وفاته.

وبعد هذه المشاهد والأحداث التي عاشها ومر بها هذا الصحابي الجليل محمد بن مسلمة ﷺ، حضرته ساعة الوفاة، ليودع هذه الحياة الدنيا كما ودعها سلفنا الصالح من قبل، فقد قدر له أن تختتم حياته في المدينة المنورة على ساكنها أفضل الصلاة والتسليم فقد عاش الصحابي الجليل محمد بن مسلمة في المدينة المنورة، وتوفي فيها سنة اثنتين وأربعين، وقال: بعض أهل الحديث، توفي في صفر سنة ثلاث وأربعين وهو ابن سبع وسبعين سنة<sup>(٨)</sup>.

## المبحث الثاني

### مرويات الصحابي الجليل محمد بن مسلمة ﷺ

**المطلب الأول: دعاء الاستفتاح.** قال الإمام النسائي: أخبرنا يحيى بن عثمان الحمصي قال: حدثنا ابن حمير قال: حدثنا شعيب بن أبي حمزة عن محمد بن المنكدر، وذكر آخر قبله عن عبد الرحمن بن هرمز الأعرج عن محمد بن مسلمة أن رسول الله ﷺ كان إذا قام يصلي تطوعاً قال: (الله أكبر وجهت وجهي للذي فطر السماوات والأرض حنيفاً مسلماً وما أنا من المشركين إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له وبذلك أمرت وأنا أول المسلمين، اللهم أنت الملك لا إله إلا أنت سبحانك وبحمدك). **التخريج:** أخرجه الإمام النسائي<sup>(٩)</sup>.

**تراجم رجال السند:**

١. يحيى بن عثمان الحمصي: أبو سليمان قال أبو حاتم: كان صالحاً صدوقاً<sup>(١٠)</sup>، وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل: ثقة<sup>(١١)</sup>، وقال الذهبي: ثقة<sup>(١٢)</sup>، وقال ابن حجر: صدوق<sup>(١٣)</sup>، توفي سنة ٢٥٥هـ.

٢. ابن حمير: محمد بن حمير بن أنيس أبو عبد الله، وقيل أبو عبد الحميد، الحمصي القضاعي، قال أبو حاتم لا يحتج به<sup>(١٤)</sup>، وقال الذهبي: وثقه يحيى بن معين<sup>(١٥)</sup>، وقال ابن حجر: صدوق<sup>(١٦)</sup>، توفي سنة ٢٠٠هـ.

٣. شعيب بن أبي حمزة: أبو بشر القرشي الأموي من أهل حمص قال: عبد الله بن شعيب الصابوني عن يحيى بن معين ثقة<sup>(١٧)</sup>، وقال الذهبي: إمام حجة متقن<sup>(١٨)</sup>، وقال ابن حجر: ثقة<sup>(١٩)</sup>، توفي سنة ١٦٢هـ.

٤. محمد بن المنكدر بن عبد الله بن هدير القرشي التيمي، أبو عبد الله المدني، قال ابن أبي حاتم: ثقة<sup>(٢٠)</sup>، وقال الذهبي: حافظ<sup>(٢١)</sup>، وقال ابن حجر: ثقة<sup>(٢٢)</sup>، توفي سنة ١٣٠هـ.

٥. عبد الرحمن بن هرمز الأعرج أبو داود، قال ابن سعد: ثقة<sup>(٢٣)</sup>، وقال العجلي: ثقة<sup>(٢٤)</sup>، وسئل عنه أبو زرعة فقال: مدني ثقة<sup>(٢٥)</sup>، وقال الذهبي: كان يكتب المصاحف<sup>(٢٦)</sup>، وقال ابن حجر: ثقة ثبت<sup>(٢٧)</sup>، توفي سنة ١١٧هـ.

٦. محمد بن مسلمة، سبقت ترجمته<sup>(٢٨)</sup>.

**الحكم على الحديث:** إسناده الحديث حسن، وذلك لأن محمد بن حمير صدوق ولكن إسناده الحديث يرتقي إلى الصحيح لغيره لوجود شاهد من حديث علي بن أبي طالب ، كما أخرجه النسائي<sup>(٢٩)</sup>، وقد قال ابن صالح شعبان: إسناده صحيح.

**الشرح العام للحديث:** في هذا الحديث يبين لنا نبينا محمد ﷺ كيفية القيام إلى الصلاة، لأهميتها فهي الركن الثاني من أركان الإسلام وهي عمود الدين، وأمرنا بإقامتها بقول الله تعالى: ﴿وَأَقِمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَارْكَبُوا مَعَ الرِّكْبِينَ﴾<sup>(٣٠)</sup> بدءاً من تكبيرة الإحرام، ثم دعاء الاستفتاح بقوله: وجهت أي قصدت بعبادتي توحيدتي لله سبحانه وتعالى، كما في قوله تعالى: ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ الْقَدِيمِ مِن قَبْلِ أَن يَأْتِيَ يَوْمٌ لَا مَرَدَّ

لَهُ مِنَ اللَّهِ بِمُؤَيِّدٍ يَصْعَدُونَ ﴿٣١﴾، أي أقم قصدك للدين القيم، والإستفتاح يكون للإمام والمؤمنين (٣٢)، مع النية الخالصة ويكون محلها القلب، والحنيف المذكور في دعاء الاستفتاح كما قال الجزري: المائل إلى الدين الإسلامي الثابت عليه، والحنيف عند العرب من كان على دين إبراهيم ﷺ، وقيل: الحنف: الاستقامة والميل إلى الإسلام والإقامة عند عقده (٣٣). والإسلام هو الاستسلام الكامل والانقياد لله سبحانه وتعالى، فلا يقبل أي عمل من غير الإسلام كما قال الله تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَّبِعْ عَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ (٣٤). فالأعمال الدينية نابعة من الإسلام ففي دعاء الاستفتاح هذا وفي قوله: إن صلاتي ونسكي، والنسك هو الطاعة والعبادة وكل ما تقرب به إلى الله تبارك وتعالى، وعطفه على الصلاة من باب عطف العام على الخاص، وكذلك محياي ومماتي، أي عبادتي في حياتي وما أموت عليه خالصة لوجه الله تعالى لا شريك له وبذلك أي بالتوحيد الشامل لكل هذه الأعمال والإخلاص قولاً وعملاً واعتقاداً (٣٥) لأن المشركين كانوا يعبدون الأصنام، فأمره الله تعالى بمخالفتهم والإقبال بالقصد والنية والعزم على الإخلاص لله سبحانه وتعالى الواحد الأحد (٣٦)، فيا الله أنت الملك لا اله إلا أنت سبحانك وبحمدك أنت القادر على كل شيء، المالك الحقيقي لجميع المخلوقات والمنفرد بالعبادة، وهذا من أفضل الكلام في هذا الدعاء (٣٧).

أهم ما يستفاد من الحديث:

١. يعلمنا نبينا محمد ﷺ، في هذا الحديث الشريف دعاء الاستفتاح في الصلاة، ويكون بعد تكبيرة الإحرام لا قبلها (٣٨).

٢. يخبرنا الصحابي الجليل محمد بن مسلمة ﷺ، في هذا الحديث المبارك إن دعاء الاستفتاح هذا ليس مخصوص بصلاة التطوع فقط، بل وفي الصلاة المكتوبة كذلك ذكر النبي محمد ﷺ، دعاء الاستفتاح بقوله: (وجهت وجهي ...) إلى آخر الحديث.

٣. في قول النبي محمد ﷺ، في هذا الحديث الشريف (وانا من المسلمين)، وقوله (وما أنا من المشركين) يشمل الرجال والنساء في ظاهر الإطلاق، وهو إرادة الشخص ذكراً أو أنثى (٣٩).

٤. نبهنا نبينا محمد ﷺ في هذا الحديث الشيق على أمر عظيم، وهو أن هذه الأعمال التي ذكرها في هذا الحديث من الصلاة والنسك، والمحيا والممات كل هذه الأعمال أخلصها الله تعالى، وهذا قيمة التوحيد.

٥. النبي محمد ﷺ لا ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى، فهو مأمور بهذا الدعاء من الله تعالى في ظاهر قوله سبحانه: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿٣٧﴾ لَا شَرِيكَ لَهُ. وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ ﴿٣٨﴾﴾ الأنعام: (٤٠).

٦. ختم النبي محمد ﷺ هذا الدعاء بأفضل الذكر وهو (لا إله إلا أنت سبحانك وبحمدك) وهو إفراد الله تعالى بالعبادة<sup>(٤١)</sup>.

### المطلب الثاني: أذكار الركوع في صلاة التطوع.

قال الإمام النسائي: أخبرنا يحيى بن عثمان قال: حدثنا ابن حمير قال: حدثنا شعيب عن محمد بن المنكر وذكر آخر قبله عن عبد الرحمن الأعرج عن محمد بن مسلمة أن رسول الله ﷺ كان إذا قام يصلي تطوعاً يقول إذا ركع: «اللهم لك ركعت وبك آمنت ولك أسلمت وعليك توكلت أنت ربي خشع سمعي وبصري ولحمي ودمي ومخي وعصبي لله رب العالمين». **تخريج الحديث:** أخرجه الإمام النسائي<sup>(٤٢)</sup>. **تراجم رجال السند:** يحيى بن عثمان: سبقت ترجمته<sup>(٤٣)</sup>. ابن حمير: سبقت ترجمته<sup>(٤٤)</sup>. شعيب: سبقت ترجمته<sup>(٤٥)</sup>. محمد بن المنكر: سبقت ترجمته<sup>(٤٦)</sup>. عبد الرحمن الأعرج: سبقت ترجمته<sup>(٤٧)</sup>. محمد بن مسلمة: سبقت ترجمته<sup>(٤٨)</sup>. **الحكم على الحديث:** إسناده الحديث حسن، وذلك لأن محمد بن حمير صدوق والله تعالى اعلم، وإسناده الحديث يرتقي إلى الصحيح لغيره لوجود شاهد من رواية علي بن أبي طالب ﷺ<sup>(٤٩)</sup>.

**الشرح العام للحديث:** في هذا الحديث النبوي الشريف يحثنا المصطفى ﷺ على الأذكار في الصلاة، وبين لنا أن المقصود منها هو تعظيم ربنا سبحانه وتعالى، بالذكر الوارد في هذا الحديث، فيسبح العبد ربه تبارك وتعالى، في الركوع والسجود وادنى الكمال منه ثلاث تسبيحات ولو اقتصر على مرة واحدة فهو الأصل في التسبيح، ويستحب للعبد أن يأتي بجميع الأذكار الواردة في الركوع، والذكر في الركوع سنة عند جمهور العلماء، فلو تركه سهواً أو عمداً لا تبطل صلاته ولا يأنم، ولا يسجد للسهو، وذهب الإمام أحمد بن حنبل إلى أنه واجب، فينبغي للمصلي المحافظة عليه<sup>(٥٠)</sup>، وفيه إشارة إلى خضوع حواس العبد لله تعالى، مع التذلل، والانقياد، والإخلاص، والخشوع فبهذا يا ربنا تسكن جوارحنا وتهذب نفوسنا<sup>(٥١)</sup>، وكذلك الإكثار من الدعاء في الصلاة، ويكون الدعاء ادعى للإجابة إذا بدئ بالثناء على الله تعالى، كما قال الأعمش عن النخعي إذا بدا الرجل بالثناء على الله تعالى، قبل الدعاء استوجب، وإذا بدا بالدعاء قبل الثناء كان على الرجاء<sup>(٥٢)</sup>، فالصلاة هي صلتنا بربنا تبارك وتعالى وهي عمود الدين، فعلمنا رسول الله ﷺ، كيفية القيام لها والتكبير فيها، وركوعها وسجودها، وأذكارها وأهم شيء فيها الخشوع لكي تقبل عند الله تعالى، سواء كانت الصلاة مكتوبة أو تطوعاً.

**أهم ما يستفاد من الحديث:**

١. يعلمنا نبينا محمد ﷺ في هذا الحديث الشريف الأذكار الواردة في الصلاة، وخاصة في الركوع، وبين لنا المقصود منها وهو تعظيم ربنا تبارك وتعالى.

٢. يستحب أن تذكر هذه الأذكار الواردة في الركوع كلها فتارة يأتي بهذا الذكر، وتارة أخرى يأتي بالذكر الآخر وهكذا حتى يذكر جميع الأذكار الواردة في السنة.

٣. قدم السمع والبصر من بين جميع الحواس في الخشوع لأن أكثر الآفات بهما فإذا خشعنا قلت الوسائوس ولتحصيل العلم النقلي والعقلي بهما<sup>(٥٣)</sup>.

٤. يؤكد لنا الصحابي الجليل محمد بن مسلمة ﷺ في هذا الحديث الشريف، أن الأذكار يجب أن تكون نابعة من دليل وأصل شرعي من كتاب الله تعالى أو من سنة عبده ورسوله محمد ﷺ، ليكون الذكر مقبولاً ومباركاً فيه.

٥. الذكر في الركوع سنة عند جمهور العلماء، فلو تركه لا تبطل صلاته، إلا عند الإمام أحمد بن حنبل فإنه واجب فينبغي المحافظة عليه، وفي الحديث أيضاً إشارة إلى خضوع حواس العبد لله سبحانه وتعالى، مع التذلل والخشوع والانقياد والإخلاص له سبحانه وتعالى، فبهذا تخشع الجوارح وتهذا النفوس.

### المطلب الثالث: النظر إلى المخطوبة.

قال الإمام ابن ماجه: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال: حدثنا حفص بن غياث بن حجاج عن محمد بن سليمان عن عمه سهل بن أبي خيثمة عن محمد بن مسلمة قال: خطبت امرأة فجعلت أتخبأ لها حتى نظرت إليها في نخل لها، فقيل له: أتفعل هذا وأنت صاحب رسول الله ﷺ فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذالقى الله في قلب امرئ خطبة امرأة فلا بأس أن ينظر إليها».

تخريج الحديث: أخرجه الإمام ابن ماجه<sup>(٥٤)</sup>.

### تراجم رجال السند:

١. أبو بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن أبي شيبة، قال أبو حاتم: صدوق ثقة وهو أحب إلي من أخيه عثمان<sup>(٥٥)</sup>، وذكره ابن حبان في كتاب النقائ<sup>(٥٦)</sup>، وقال الذهبي: حافظ ثبت<sup>(٥٧)</sup>، وقال ابن حجر: حافظ<sup>(٥٨)</sup>، توفي سنة ٢٣٥هـ.

٢. حفص بن غياث بن طلق بن معاوية أبو عمر، قال ابن سعد: ثقة مأموناً ثباتاً إلا أنه كان يدلّس<sup>(٥٩)</sup>، وقال ابن أبي حاتم: ثقة<sup>(٦٠)</sup>، وقال الذهبي: إمام حافظ<sup>(٦١)</sup>، وقال ابن حجر: ثقة<sup>(٦٢)</sup>، توفي سنة ١٩٦هـ.

٣. حجاج بن أرطاة أبو أرطاة النخعي كوفي، قال الإمام أحمد بن حنبل كان من الحفاظ<sup>(٦٣)</sup>، وقال الذهبي: مفتي العراق أحد الأعلام<sup>(٦٤)</sup>، وقال ابن حجر: صدوق كثير الخطأ والتدليس<sup>(٦٥)</sup>، توفي سنة ١٤٥هـ.

٤. محمد بن سليمان بن أبي حنمة، الأنصاري المدني، ذكره ابن حبان في كتاب النقائ<sup>(٦٦)</sup>، وقال الذهبي: ثقة<sup>(٦٧)</sup>، وقال ابن حجر مقبول من الرابعة<sup>(٦٨)</sup>.

٥. سهل بن أبي حثمة رضي الله عنه، بن ساعدة بن عامر الأنصاري الخزرجي، وقيل: ابن عبد الله بن عدي بن مجدعة <sup>(٦٩)</sup>، قال ابن حجر: صحابي صغير كان ابن ثمان سنين في حياة النبي محمد ﷺ <sup>(٧٠)</sup>، توفي أول أيام معاوية.

٦. محمد بن مسلمة رضي الله عنه، سبقت ترجمته <sup>(٧١)</sup>.

**الحكم على الحديث:** إسناد الحديث ضعيف بسبب ضعف محمد بن سليمان لأنه مقبول، ولكن إسناد الحديث يتقوى بمجيئه من طريق آخر عند ابن حبان <sup>(٧٢)</sup>، فيرتقي إلى الحسن لغيره والله اعلم.

**الشرح العام للحديث:** في هذا الحديث النبوي الشريف يبين لنا نبينا محمد ﷺ انه يستحب أن ينظر الرجل إلى المرأة التي يريد أن يخطبها مالم يرَ منها محرماً وهو قول احمد وإسحاق، وقال العلماء: انه يُخلص النية عند ابتداء النظر ثم يفوض أمره إلى الله تعالى، لأنه اجدر أن يصلح الله تعالى بين الزوجين ويؤلف بينهما، ويكون بينهما المحبة والموافقة، والنظر إلى المرأة التي يراد خطبتها لا بأس أن يكون بدون إذنهما، لأنها تستحي غالباً في الإذن، ويكون في ذلك تغريراً في حقها، فربما رآها فلم تعجبه فيتركها فتتكسر وتتأذى، فيستحب أن يكون نظره إليها قبل الخطبة حتى إن تركها يكون ذلك من غير إيذاء لها <sup>(٧٣)</sup>، فمعنى قول المصطفى في الحديث الشريف، اذا خطب أحدكم امرأة فلا جناح عليه أن ينظر منها ما يدعوه إلى خطبتها اذا كان إنما ينظر إليها لخطبة لا لغرض آخر، وهناك أمور يجب أن يراعيها الناظر إلى المخطوبة، فعليه أن لا ينظر إليها وهي حاسرة عن رأسها أو جسمها فلا ينظر إلى شيء من عورتها سوى الوجه والكفين لجواز إظهارهما عند العلماء بشرط أن تأمن الفتنة على نفسها <sup>(٧٤)</sup>، ويؤيد هذا الكلام حديث آخر، رواه الإمام الترمذي عن المغيرة بن شعبه، انه خطب امرأة فقال النبي محمد ﷺ، «انظر إليها فإِنَّه احرى أن يؤدم بينكما» <sup>(٧٥)</sup>، أي تكون بينكما المحبة والاتفاق والألفة <sup>(٧٦)</sup>.

**أهم ما يستفاد من الحديث:**

١. في هذا الحديث الشريف يبين لنا الصحابي الجليل محمد بن مسلمة رضي الله عنه كيفية النظر إلى المرأة التي يراد خطبتها وبالدليل القاطع من حديث المصطفى ﷺ.
٢. الصحابة كلهم عدول، ولذلك قيل للصحابي الجليل محمد بن مسلمة رضي الله عنه، أتفعل هذا وأنت صاحب رسول الله ﷺ، ظناً منهم أن هذا غير جائز وهو النظر إلى المخطوبة، قبل سماعهم لهذا الحديث.
٣. التأكيد من المصطفى ﷺ على النظر إلى المخطوبة لتتم بينهما المودة والرحمة والمحبة، وهذا دليل شرعي على جواز النظر إلى المرأة المخطوبة.
٤. يخبرنا الصحابي الجليل محمد بن مسلمة في هذا الحديث أن نظره كان في نخل لتلك المرأة، وكان يتخبأ لها فاذا قدر أن يرى منها ما يدعوه إلى نكاحها فعل، والا فلو لم يرَ ما يدعوه إلى خطبتها ونكاحها تركها بدون إيذاء لها <sup>(٧٧)</sup>.

٥. النظر يكون بضوابط شرعية، فلا ينظر إلى المرأة إلا إذا كانت محتشمة فلا ينظر إلى شيء من عورتها، ولا يكون الغرض من النظر إلا للخطبة فقط.

#### المطلب الرابع: ميراث الجدة.

قال الإمام أبو داود: حدثنا القعنبي عن مالك عن ابن شهاب عن عثمان بن إسحاق بن خرشة عن قبيصة بن ذؤيب انه قال: جاءت الجدة إلى أبي بكر الصديق تسأله ميراثها فقال مالك في كتاب الله تعالى شيء وما علمت لك في سنة نبي الله ﷺ شيئاً فارجعي حتى أسأل الناس فقال المغيرة بن شعبه حضرت رسول الله ﷺ أعطاهما السدس. فقال أبو بكر هل معك غيرك فقام محمد بن مسلمة فقال مثلما قال المغيرة بن شعبه فأنفذه لها أبو بكر ثم جاءت الجدة الأخرى إلى عمر بن الخطاب تسأله ميراثها فقال مالك في كتاب الله تعالى شيء وما كان القضاء الذي قضى به إلا لغيرك وما أنا بزائد في الفرائض ولكن هو ذلك السدس فإن اجتمعنا فيه فهو بينكما وأيتكما خلت به فهو لها. تخريج الحديث: أخرجه الإمام أبو داود<sup>(٧٨)</sup>، والإمام الترمذي<sup>(٧٩)</sup>، والإمام ابن ماجه<sup>(٨٠)</sup>.

#### تراجم رجال السند:

١. القعنبي: عبد الله بن مسلمة بن قعنب الحارثي أبو عبد الرحمن المدني، قال ابن سعد: ثقة عابد<sup>(٨١)</sup>، وقال الذهبي: أحد الأعلام<sup>(٨٢)</sup>، وقال ابن حجر: ثقة<sup>(٨٣)</sup> توفي سنة ٢٢١هـ.
٢. مالك بن انس بن مالك بن أبي عامر بن عمر أبو عبد الله المدني، قال ابن أبي حاتم: ثقة<sup>(٨٤)</sup>، وقال الذهبي: فقيه حافظ<sup>(٨٥)</sup>، وقال ابن حجر: فقيه إمام دار الهجرة متقن ثبت من السابعة<sup>(٨٦)</sup>.
٣. ابن شهاب: هو محمد بن مسلم أبو بكر الزهري، قال يعقوب بن محمد بن عيسى: كان ابن شهاب إذا حدث يأتي بالإسناد ويقول لا يصلح أن يرقى السطح ألا بدرجة<sup>(٨٧)</sup>، وذكره ابن حبان في كتاب النقات<sup>(٨٨)</sup>، وقال سفيان بن عيينة، يأتي بالحديث على وجهه<sup>(٨٩)</sup>.
٤. وقال ابن حجر: فقيه حافظ متفق على إتقانه من رؤوس الطبقة الرابعة<sup>(٩٠)</sup> توفي سنة ١٢٤هـ.
٥. عثمان بن إسحاق بن خرشة القرشي العامري المدني، عن ذؤيب عن أبي بكر ﷺ في الجدة<sup>(٩١)</sup>، وقال الذهبي: عثمان بن إسحاق شيخ ابن شهاب الزهري، سمع قبيصة بن ذؤيب، وقع لي حديثه عالياً، وقد وثقه<sup>(٩٢)</sup>، وقال ابن حجر: من الخامسة، ثقة<sup>(٩٣)</sup>.
٦. قبيصة بن ذؤيب الخزاعي أبو سعيد، قال الأعمش: حدثنا أبو الزناد قال: كان من فقهاء أهل المدينة<sup>(٩٤)</sup>، وقال المزي: ثقة<sup>(٩٥)</sup>، وقال الذهبي: كان عالماً<sup>(٩٦)</sup>، وقال العجلي: مدني تابعي ثقة<sup>(٩٧)</sup>.
٧. وقال ابن حجر: من أولاد الصحابة<sup>(٩٨)</sup>، توفي سنة ٨٦هـ.
٨. محمد بن مسلمة ﷺ سبقت ترجمته<sup>(٩٩)</sup>.

الحكم على الحديث: إسناده الحديث ضعيف لان الرواية منقطعة، فان قبيصة بن ذؤيب لم يدرك أبا بكر الصديق ﷺ، فهي رواية مرسل، ولهذا قال ابن حجر: في التلخيص الحبير<sup>(١٠٠)</sup>، صورته مرسل فان

قبيصة لا يصح له سماع من الصديق ولا يمكن شهوده للقصة، قاله ابن عبد الله بمعناه وقد اختلف في مولده - أي مولد قبيصة - والصحيح انه ولد عام الفتح فيبعد شهوده القصة.

**الشرح العام للحديث:** في هذا الحديث الشريف بيان لكيفية استنباط الأحكام الشرعية، والتثبت في الفتيا من قبل خليفتي رسول الله ﷺ، أبي بكر وعمر رضي الله عنهما فالجدة التي جاءت إلى أبي بكر الصديق ﷺ هي أم الأم والجدة التي جاءت إلى عمر ﷺ هي أم الأب، فالسدس يقسم بينهما نصفين اذا كانتا مجتمعتين أو تتفرد به إحداهما، كما يؤكد الإمام مالك بن انس بقوله: لم نعلم أحدا ورث غير جدتين منذ كان الإسلام إلى اليوم، فكان جواب الخليفة أبي بكر ﷺ، بعدم وجود نص من الكتاب والسنة في هذه المسألة على حد علمه، حتى سأل الناس من باب التجويز بإيجاد الحكم، ومشاورة العلماء<sup>(١٠١)</sup>، فلما اخبره المغيرة بن شعبة، ومحمد بن مسلمة رضي الله عنهما، بان النبي محمد ﷺ، أعطاهما السدس، اطمئن قلب الصديق فأنفذه لها. فطلب رواية غيره ليعلم الاتفاق على الحكم ويكون ابعد من السهو والغلط، والذي عليه العمل عند أهل العلم، إن للجدة السدس سواء كانت أم الأم أو أم الأب، مجتمعتان أو منفردتان، ولا ميراث للجدة مع وجود الأم، فالجدتان هما لنفس الميت فعندما تحقق الاجتماع بين الجدتين حكم لهما بالسدس وكان ذلك بمحضر من الصحابة ولم ينكر عليه أحدا منهم، فكان ذلك إجماعاً<sup>(١٠٢)</sup>، فالأحكام الشرعية تؤخذ من الأدلة الشرعية، بسؤال أهل الذكر من العلماء، فهذه طريقتهم في معرفة استنباط الأحكام الشرعية من كتاب الله سبحانه وتعالى وسنة رسوله ﷺ، وهذه الطريقة يتناقلها جيلاً بعد جيل إلى يومنا هذا.

**أهم ما يستفاد من الحديث:**

١. يحثنا ديننا الحنيف على وجوب سؤال أهل الذكر من العلماء لطلب العلم الشرعي أو الفتيا، لقول الله تبارك وتعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا نُوْحِي إِلَيْهِمْ فَسَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾<sup>(١٠٣)</sup>.
٢. في هذا الحديث إشارة إلى كيفية التواضع وعدم الانفراد بالرأي في معرفة الأدلة الشرعية والفتيا، فعندما سأل الخليفة أبي بكر ﷺ الناس عن ميراث الجدة وقام المغيرة بن شعبة، ومحمد بن مسلمة رضي الله عنهما فشهدا أن رسول الله ﷺ قضى لها بالسدس أعطاهما أبو بكر ﷺ السدس وصار إجماعاً.
٣. في هذا الحديث الشريف دلالة عدد الجدات اللاتي يرثن، وهما اثنتان أم الأم وأم الأب وان علون
٤. حق الجدتين من الميراث السدس إذا اجتمعتا ويقسم بينهما إلى نصفين، وهذا ما قضى به رسول الله ﷺ<sup>(١٠٤)</sup>.

### المطلب الخامس - التثبت في الفتنة :

قال الإمام ابن ماجة: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال: حدثنا يزيد بن هارون عن حماد بن سلمة، عن ثابت أو علي بن زيد بن جدعان شك أبو بكر عن أبي بردة قال: دخلت على محمد بن مسلمة فقال: إن رسول الله ﷺ قال: «إنها ستكون فتنة وفرقة واختلاف، فاذا كان كذلك فات بسيفك أحداً فاضربه

حتى ينقطع ثم اجلس في بيتك حتى تأتيك يد خاطئة أو منية قاضية»، وقد وقعت وفعلت ما قال رسول الله ﷺ.

تخريج الحديث: أخرجه الإمام ابن ماجه<sup>(١٠٥)</sup>.

تراجم رجال السند:

١. أبو بكر بن أبي شيبة: سبقت ترجمته<sup>(١٠٦)</sup>.
٢. يزيد بن هارون أبو خالد السلمي الواسطي، قال ابن سعد إمام قدوة<sup>(١٠٧)</sup>، وقال ابن أبي حاتم: ثقة<sup>(١٠٨)</sup>، وذكره ابن حبان في كتاب الثقات<sup>(١٠٩)</sup>، وقال الذهبي: أحد الأعلام<sup>(١١٠)</sup>، وقال ابن حجر: ثقة متقن<sup>(١١١)</sup>، توفي سنة ٢٠٦هـ.
٣. حماد بن سلمة بن دينار البصري أبو سلمة، قال العجلي: ثقة<sup>(١١٢)</sup>، وقال المزي: ثقة<sup>(١١٣)</sup>، وقال الذهبي: عن عمرو بن عاصم صدوق يغلط<sup>(١١٤)</sup>، وقال ابن حجر: ثقة عابد تغير حفظه بآخره<sup>(١١٥)</sup>، توفي سنة ١٦٧هـ.
٤. ثابت البناني بن أسلم أبو محمد، قال ابن سعد: ثقة<sup>(١١٦)</sup>، وقال العجلي: ثقة<sup>(١١٧)</sup>، وقال يحيى بن معين: ثقة<sup>(١١٨)</sup>، وقال الذهبي: أحفظ أهل زمانه<sup>(١١٩)</sup>، وقال ابن حجر: ثقة<sup>(١٢٠)</sup>، توفي سنة ١٢٣هـ.
٥. علي بن زيد بن جدعان أبو الحسن القرشي التيمي، قال ابن سعد: كان كثير الحديث وفيه ضعف ولا يحتج به<sup>(١٢١)</sup>، وقال العجلي: بصري يكتب حديثه وليس بالقوي وكان يتشيع وقال مرة لا بأس به<sup>(١٢٢)</sup>، وقال ابن أبي حاتم: عن يحيى بن معين ليس بحجة<sup>(١٢٣)</sup>، وقال الذهبي: فيه لين وليس بالثابت<sup>(١٢٤)</sup>، وقال ابن حجر: ضعيف من الرابعة<sup>(١٢٥)</sup>، توفي سنة ١٢٩هـ.
٦. أبي بردة عامر بن عبد الله بن قيس، قال أبو نعيم: قاضي الكوفة<sup>(١٢٦)</sup>، وقال ابن سعد: ثقة كثير الحديث ويروي عن أبيه<sup>(١٢٧)</sup>، وقال يوسف المزي: تابعي فقيه<sup>(١٢٨)</sup>، وقال ابن حجر: ثقة<sup>(١٢٩)</sup>، توفي سنة ١٠٤هـ.
٧. محمد بن مسلمة: سبقت ترجمته<sup>(١٣٠)</sup>.

**الحكم على الحديث:** إسناده الحديث ضعيف بسبب ضعف علي بن زيد بن جدعان والله تعالى اعلم.

**الشرح العام للحديث:** في هذا الحديث الشريف، يبين لنا نبينا محمد ﷺ خطورة الفتنة وأثرها بين المسلمين، وكيف أنها لا تضر إذا عرف الدين وعرف الحق من الباطل، ولذلك قال رسول الله ﷺ لمحمد بن مسلمة، فإذا وقعت الفتنة فكسر سيفك واجلس في بيتك حتى تتجلي الفتنة، فإنها لا تضرك ما عرفت دينك إنما تضرك إذا اشتبه عليك الحق والباطل فلم تدر أيهما تتبع فتلك هي الفتنة<sup>(١٣١)</sup>، والفتنة في كلام العرب هي الابتلاء والامتحان والاختبار، وكل امر كشفه الاختبار عن سوء ومن أنواع الفتن كما قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ وَاللَّهُ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾<sup>(١٣٢)</sup>، وهذه الفتن لم ينجو منها إلا الذين اعتزلوها، ولذلك اعتزلها الصحابي الجليل محمد بن مسلمة، واتخذ

سيفاً من خشب وخرج من المدينة إلى بادية الربرة، وأقام بها حتى تتجلي<sup>(١٣٣)</sup>. وفي رواية أخرى للصحابي الجليل حذيفة بن اليمان ؓ، بقوله: ما أحد من الناس تدرکه الفتنة إلا أنا أخافها عليه إلا محمد بن مسلمة فاني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا تضرک الفتنة»<sup>(١٣٤)</sup> لما عرف أن محمد بن مسلمة ؓ، كان يعرف الحق من الباطل، فاذا أشعلت الفتنة في الحرب وشب ضرامها وخاض فيها من لم يعرف الحق من الباطل أهلكته بنارها<sup>(١٣٥)</sup>، فالفتنة بلية دنيوية اعتزلها الصحابي الجليل محمد بن مسلمة ؓ واعتزل أهلها حتى تتجلي<sup>(١٣٦)</sup>.

اهم ما يستفاد من الحديث:

١. يبين لنا نبينا محمد ﷺ في هذا الحديث النبوي الشريف أن الفتنة والفرقة والاختلاف واقعة في هذه الأمة المباركة فيجب على المسلمين الحذر منها وعدم الولوج فيها، ولذلك فقد حذر النبي الكريم ﷺ الصحابي الجليل محمد بن مسلمة من ذلك، وبالتالي فهو تحذير للأمة المحمدية جمعاء.
٢. بين لنا الرسول الكريم محمد ﷺ ما يجب على المسلم فعله عند وقوع الفتنة بين المسلمين وان الواجب هو اعتزال الفتنة وعدم شهر السلاح بوجه المسلمين لذلك فقد امر رسول الله ﷺ محمد بن مسلمة ؓ بالجلوس في بيته وكسر سيفه لئلا يخوض غمار الفتنة.
٣. ان الفن ابتلاء من الله تعالى، فيجب اعتزالها حتى تتجلي.

### الخاتمة

في نهاية المطاف، وبعد هذه المسيرة العلمية الطيبة مع حياة الصحابي الجليل محمد بن مسلمة ؓ ومروياته، نصل إلى خاتمة البحث، واهم النتائج ولعلي اذكر أهمها فيما يلي:

١. كان محمد بن مسلمة ؓ من الرجال الأفذاذ في ذلك الجيل المبارك الذي حمل أمانة الدعوة لدين الله ﷻ، وتبليغ سنة النبي محمد ﷺ إلى الأمة الإسلامية.
٢. بشارة النبي محمد ﷺ، لهذا الصحابي الجليل بانه لا تضره الفتنة بإذن الله تعالى، لأنه عرف دينه، ولم يشتهه عليه الحق من الباطل، ولذلك أعطاه النبي محمد ﷺ سيفاً فقال له جاهد بهذا السيف في سبيله تعالى حتى إذا رأيت من المسلمين فنتين يقتتلان فاضرب به الحجر حتى تكسره، لخطورة الفتنة على المسلمين، وكذلك كف اللسان فيها، فعلياً أن نفتدي برسول الله ﷺ والصحابة رضي الله عنهم، باعتزال الفتن.

٣. يعلمنا نبينا محمد ﷺ، الأذكار الواردة في الصلاة، وفي هذا البحث دعاء الاستفتاح وأذكار الركوع في صلاة الفرض وصلاة التطوع فعلياً أن نتمسك بالدليل الشرعي.

٤. جواز النظر إلى المرأة المخطوبة، كما أكدته الصحابي الجليل محمد بن مسلمة مستشهداً بحديث المصطفى ﷺ الوارد في هذا البحث، وبحدود وضوابط شرعية، والحكمة في هذا النظر لتدوم المودة والمحبة والألفة بين الزوجين، ويستحب أن يكون النظر من غير علم المرأة لكيلا يترك أثراً في

نفسها إذا تركها بعد النظر، ولذلك أخبر الصحابي الجليل محمد بن مسلمة عن المرأة التي خطبها انه كان يتخبأ لها في نخل كان لها.

٥. لقد أعطى نبينا محمد ﷺ، حق الجدة من الميراث إذا لم توجد الأم لأنها تحجب الجدة، والتي ترث من الجدات اثنتان هما أم الأم، وأم الأب، ويأخذن السدس ويقسم بينهما، فالأحكام الشرعية تؤخذ من الأدلة الشرعية الصحيحة من الكتاب والسنة، لكيلا تضيع الحقوق.

٦. وصلى الله تعالى على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً.

## هوامش البحث

- ١ - النساء: ١٦٥.
- ٢ - سير أعلام النبلاء ٣/٣٢٥، والتاريخ الكبير ١٨/١.
- ٣ - ينظر: الطبقات الكبرى: ٣/١٣٧٧، والإصابة في تمييز الصحابة: ٣/٧٨٠٦.
- ٤ - ينظر: المصدر نفسه.
- ٥ - ينظر: سير أعلام النبلاء للذهبي: ٢/٣٧٠.
- ٦ - ينظر: تاريخ دمشق، ٥٥/٢٥٠.
- ٧ - ينظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٢٦/٤٥٧.
- ٨ - ينظر: الثقات: ٣/٣٦٢، وسير أعلام النبلاء: للذهبي: ٢/٣٧٠، والتعديل والتجريح، ٢/٦١٦.
- ٩ - سنن النسائي: كتاب الافتتاح، باب نوع آخر من الذكر: ٢/١٣٠، رقم (٨٩٨).
- ١٠ - الجرح والتعديل: ٩/١٧٤.
- ١١ - تهذيب الكمال في أسماء الرجال: للزمي: ١٩/٢١٩.
- ١٢ - سير أعلام النبلاء: للذهبي: ١٢/٣٠٧.
- ١٣ - لسان الميزان، ٩/٢٨٦.
- ١٤ - الجرح والتعديل: لابن أبي حاتم: ٧/٢٣٧.
- ١٥ - الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة: ٢/١٦٦.
- ١٦ - تبصرة المنتبه بتحرير المشتبه: لابن حجر: ١/١١٠.
- ١٧ - تهذيب الكمال: للزمي: ١٢/٥١٨.
- ١٨ - تذكرة الحفاظ: ١/٢٤٠.
- ١٩ - تقريب التهذيب: ١/٤١٦.
- ٢٠ - الجرح والتعديل: لابن أبي حاتم: ٨/٩٧.
- ٢١ - الكاشف: للذهبي: ٢/٢٢٤.

- ٢٢ - تقريب التهذيب: لابن حجر: ٣ / ١٣٧.
- ٢٣ - الطبقات الكبرى: لابن سعد: ٥ / ٢٨٥.
- ٢٤ - معرفة النقات: ٢ / ٨٩.
- ٢٥ - الجرح والتعديل: لابن أبي حاتم: ٥ / ٢٩٧.
- ٢٦ - الكاشف: للذهبي: ١ / ٦٤٧.
- ٢٧ - تقريب التهذيب: لابن حجر: ٢ / ٩١.
- ٢٨ - ينظر: ص: ٨ .
- ٢٩ - السنن الكبرى للإمام النسائي: ١ / ١٩٤.
- ٣٠ - البقرة: ٤٣.
- ٣١ - الروم: ٤٣.
- ٣٢ - ينظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري: ٥ / ١٨٤.
- ٣٣ - ينظر: مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: ٣ / ١٨٥.
- ٣٤ - آل عمران: ٨٥.
- ٣٥ - ينظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود، ومعه حاشية ابن القيم: ٢ / ٣٢٩.
- ٣٦ - تفسير القرآن العظيم، لابن كثير، ٣ / ٣٨١.
- ٣٧ - ينظر: مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: ٣ / ١٨٥، وفتح الباري: ٥ / ١٨٤.
- ٣٨ - ينظر: تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي: ٢ / ٤٧.
- ٣٩ - ينظر: عون المعبود: لمحمد آبادي: ٢ / ٣٢٩.
- ٤٠ - الأنعام: ١٦٢-١٦٣.
- ٤١ - ينظر فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن رجب: ٥ / ١٨٤.
- ٤٢ - سنن النسائي: كتاب الافتتاح، باب نوع آخر من الذكر: ٢ / ١٣٠، رقم: (١٠٥١).
- ٤٣ - ينظر: ص ١٠.
- ٤٤ - ينظر: ص ١٠.
- ٤٥ - ينظر: ص ١١.
- ٤٦ - ينظر: ص ١١.
- ٤٧ - ينظر: ص ١١.
- ٤٨ - ينظر: ص ٨.
- ٤٩ - السنن الكبرى: للإمام النسائي: ١ / ١٩٤.

- ٥٠ - الأذكار: ١ / ١١٢.
- ٥١ - ينظر: تحفة الأحوذى: للمباركفوري: ٩ / ٢٦٥.
- ٥٢ - شرح صحيح البخاري لابن بطلال ٢ / ٤١٣.
- ٥٣ - ينظر: مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: ٣ / ٣٣٩.
- ٥٤ - سنن ابن ماجه: كتاب النكاح، باب النظر إلى المرأة المخطوبة: ١ / ٥٩٩، رقم (١٨٦٤).
- ٥٥ - الجرح والتعديل: لابن أبي حاتم: ٥ / ١٦٠.
- ٥٦ - الثقات لابن حبان: ٨ / ٣٨٥.
- ٥٧ - تذكرة الحفاظ: للذهبي: ٤ / ٣١.
- ٥٨ - لسان الميزان لابن حجر: ٧ / ٢٦٨.
- ٥٩ - الطبقات الكبرى: لابن سعد: ٦ / ٣١٠.
- ٦٠ - الجرح والتعديل: لابن أبي حاتم: ٣ / ١٨٥.
- ٦١ - تذكرة الحفاظ: للذهبي: ١ / ٣١٧.
- ٦٢ - تهذيب التهذيب: ٩ / ١٤٣.
- ٦٣ - الجرح والتعديل: لابن أبي حاتم: ٣ / ١٥٦.
- ٦٤ - تذكرة الحفاظ: للذهبي: ١ / ٢٠١.
- ٦٥ - تقريب التهذيب: لابن حجر: ١ / ١٨٥.
- ٦٦ - الثقات لابن حبان: ٥ / ٣٧٥.
- ٦٧ - الكاشف للذهبي: ٢ / ١٧٦.
- ٦٨ - تقريب التهذيب: لابن حجر: ٢ / ٤٨١.
- ٦٩ - أسد الغابة في معرفة الصحابة: ١ / ٤.
- ٧٠ - الإصابة في تمييز الصحابة: لابن حجر: ٦ / ٢٥٠.
- ٧١ - ينظر: ص ٨.
- ٧٢ - صحيح ابن حبان: ٩ / ٣٤٩.
- ٧٣ - ينظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود: لشمس الحق آبادي: ١٥ / ٥٨.
- ٧٤ - ينظر: تحفة الأحوذى: لمحمد المباركفوري: ٨ / ٢١٥.
- ٧٥ - سنن الترمذي: كتاب النكاح، باب ما جاء في النظر إلى المخطوبة: ٣ / ٣٨٩، رقم (١٠٨٧).
- ٧٦ - النهاية في غريب الحديث والأثر: ١ / ٣٢.
- ٧٧ - ينظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود: لشمس الحق آبادي: ١٥ / ٥٨.

- ٧٨ - سنن أبي داود: كتاب الفرائض، باب في الجدة: ٣ / ١٢١، رقم (٢٨٩٤).
- ٧٩ - سنن الترمذي: أبواب الفرائض، باب ميراث الجدة: ٤ / ٤١٩، رقم (٢١٠٠).
- ٨٠ - سنن ابن ماجه: كتاب الفرائض، باب ميراث الجدة: ٢ / ١٩٠، رقم (٢٧٢٥).
- ٨١ - الطبقات الكبرى: لابن سعد: ١ / ٢٣٨.
- ٨٢ - الكاشف: للذهبي: ١ / ٥٩٨، وتذكرة الحفاظ: للذهبي: ١ / ٤٠٩.
- ٨٣ - تقريب التهذيب: لابن حجر: ٢ / ٣٢.
- ٨٤ - الجرح والتعديل: لابن أبي حاتم: ١ / ٣٥.
- ٨٥ - تذكرة الحفاظ: للذهبي: ١ / ١٥٤.
- ٨٦ - تقريب التهذيب: لابن حجر: ٢ / ٤٢٨.
- ٨٧ - الجرح والتعديل: لابن أبي حاتم: ١٢ / ١٧.
- ٨٨ - الثقات: لابن حبان: ٥ / ١٤٩.
- ٨٩ - تهذيب الكمال: للمزي: ٣١ / ٣٥٥.
- ٩٠ - تقريب التهذيب: لابن حجر: ٢ / ٤٠٩.
- ٩١ - التاريخ الكبير: للبخاري: ٦ / ٨٠.
- ٩٢ - ميزان الاعتدال: للذهبي: ٢ / ٢٠.
- ٩٣ - تقريب التهذيب: لابن حجر: ٢ / ٣٨٢.
- ٩٤ - الجرح والتعديل: لابن أبي حاتم: ٧ / ١٢٥.
- ٩٥ - تهذيب الكمال: للمزي: ٢٣ / ٤٧٨.
- ٩٦ - الكاشف: للذهبي: ١ / ٥٠.
- ٩٧ - معرفة الثقات: للعجلي: ٢ / ٢١٤.
- ٩٨ - تقريب التهذيب: لابن حجر: ٢ / ٣٠٢.
- ٩٩ - ينظر: ص ٨.
- ١٠٠ - التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير ٣ / ١٨٦.
- ١٠١ - ينظر: موطأ الإمام مالك ٢ / ٥١٤.
- ١٠٢ - ينظر: تحفة الأحوذى: للمباركفوري: ٦ / ٢٣٢.
- ١٠٣ - النحل: ٤٣.
- ١٠٤ - ينظر: كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال ٧٤٦٠: ٩ / ٦٩.
- ١٠٥ - سنن ابن ماجه: كتاب الفتن، باب التثبت في الفتنة: ٢ / ٣١٠، رقم (٩٦٢).

- ١٠٦ - ينظر: ص ١٦.
- ١٠٧ - الطبقات الكبرى: لابن سعد: ٣٥٨ / ٩.
- ١٠٨ - الجرح والتعديل: لابن أبي حاتم: ٥٠ / ١٩.
- ١٠٩ - الثقات: لابن حبان: ١ / ١٨٢.
- ١١٠ - الكاشف: للذهبي: ٣٩١ / ٢.
- ١١١ - تقريب التهذيب: لابن حجر: ١٠٩ / ٣.
- ١١٢ - معرفة الثقات: للعجلي: ٣١٩ / ١.
- ١١٣ - تهذيب الكمال: للمزي: ٢٦٢ / ٧.
- ١١٤ - الكاشف: للذهبي: ٣٤٩ / ١.
- ١١٥ - تقريب التهذيب: لابن حجر: ٢٣٥ / ١.
- ١١٦ - الطبقات الكبرى: لابن سعد: ٢٣٣ / ٧.
- ١١٧ - معرفة الثقات: للعجلي: ٢٥٩ / ١.
- ١١٨ - ينظر: الجرح والتعديل: لابن أبي حاتم: ٤٤٩ / ٢.
- ١١٩ - تذكرة الحفاظ: للذهبي: ١٣٩ / ١.
- ١٢٠ - تقريب التهذيب: لابن حجر: ١٣٢ / ١.
- ١٢١ - الطبقات الكبرى: لابن سعد: ٢٥٢ / ٧.
- ١٢٢ - معرفة الثقات: للعجلي: ١٥٤ / ٢.
- ١٢٣ - الجرح والتعديل: لابن أبي حاتم: ١٨٦ / ٦.
- ١٢٤ - الكاشف: للذهبي: ٨ / ١.
- ١٢٥ - تقريب التهذيب: لابن حجر: ٤٠١ / ٢.
- ١٢٦ - التاريخ الكبير: للبخاري: ١٦٦ / ٦.
- ١٢٧ - الطبقات الكبرى: لابن سعد: ٢٦٨ / ٦.
- ١٢٨ - تهذيب الكمال: للمزي: ٦٦ / ٣٣.
- ١٢٩ - تهذيب التهذيب: لابن حجر: ١٨ / ٣٨.
- ١٣٠ - ينظر: ص ٨.
- ١٣١ - مصنف ابن أبي شيبة: ٤٦٨ / ٧.
- ١٣٢ - التباين: ١٥.
- ١٣٣ - ينظر: السير للذهبي: ٢ / ٢٦٦، وفتح الباري لابن حجر: ٤٩ / ١٣.

١٣٤ - سنن أبي داود: كتاب الفتن: باب ترك الكلام في الفتنة: ٤ / ٢١٦، رقم (٤٦٦٣).

١٣٥ - فتح الباري: شرح صحيح البخاري: لابن حجر: ١٣ / ٤٩.

١٣٦ - ينظر: مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: للهيوي: ١٨ / ١١٩.

## المصادر والمراجع

بعد القرآن.

١. الأذكار: للإمام الفقيه المحدث محي الدين أبي زكريا بن شرف النووي الدمشقي (ت ٦٧٦هـ)، طبعة جديدة منقحة دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، جميع حقوق الطبع محفوظة للنشر: ١٤١٤هـ / ١٩٩٤م، بيروت- لبنان: تلکس: ٤١٣٩٢ .
٢. أسد الغابة في معرفة الصحابة، لأبي الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم الشيباني الجزري عز الدين ابن الأثير (ت: ٦٣٠هـ)، تحقيق: علي محمد معوض وعادل احمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٥هـ / ١٩٩٤م.
٣. الإصابة في تمييز الصحابة: لأبي الفضل احمد بن علي محمد بن احمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، تحقيق: عادل احمد عبد وعلى محمد معوض، بيروت، ط١، ١٤١٥هـ.
٤. التاريخ الكبير: لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، (ت: ٢٥٦هـ)، دائرة المعارف العثمانية حيدر آباد- الدکن، طبع تحت خان، (د.ط).
٥. التعليل والتجريح، لمن خرج له البخاري في الجامع الصحيح، لأبي الوليد سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب بن وارث التجيبي (ت: ٤٧٤هـ)، ط١، ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م.
٦. تاريخ دمشق، لأبي القاسم علي بن حسن هبة الله المعروف بابن عساكر (ت: ٥٧١هـ)، تحقيق: عمرو بن غرامة العمري، دار الفكر للطباعة ١٤١٥هـ / ١٩٩٥م.
٧. التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير لأبي الفضل احمد بن علي بن محمد بن احمد بن حجر العسقلاني: (٨٥٢ هـ) دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٩هـ / ١٩٨٩م.
٨. تهذيب الكمال في أسماء الرجال: لجمال الدين أبي الحجاج يوسف بن عبد الرحمن ابن يوسف بن الزكي القضاعي الكلبي المزي (ت: ٧٤٢هـ)، بيروت، ط١، ١٤٠٠-١٩٨٠.
٩. تذكرة الحفاظ، لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن احمد بن عثمان بن قايمآز الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، دار الكتب العلمية بيروت- لبنان، ط١، ١٤١٩هـ / ١٩٩٨م.
١٠. تفسير القرآن العظيم، لابن كثير، أبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت: ٧٧٤هـ) تحقيق: محمد حسين شمس الدين، دار الكتب العلمية، منشورات محمد علي ببيزون، بيروت، ط١، ١٤١٩هـ.

١١. تقريب التهذيب: لابي الفضل احمد بن علي بن محمد بن احمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، حققه: محمد عوامة، دار الرشيد، سوريا، ط١، ١٤٠٦-١٩٨٦.
١٢. تهذيب التهذيب: لابي الفضل احمد بن علي بن محمد بن احمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، ط١، ١٣٢٦هـ.
١٣. تحفة الأحوذ بشرح جامع الترمذي: لابي العلا محمد عبد الرحيم بن عبد الرحيم المباركفوري (ت: ١٣٥٣هـ) دار الكتب العلمية، بيروت (د، ط).
١٤. الثقات، لمحمد بن حبان بن احمد بن حبان بن معاذ بن معبد التميمي، أبي حاتم، الدارمي، البستي (ت: ٣٥٤هـ)، طبع: وزارة المعارف للحكومة الهندية، دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد، الدكن، الهند، ط١، ١٣٩٣هـ/١٩٧٣م.
١٥. الجرح والتعديل، لابي محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (ت: ٣٢٧هـ) طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، بحيدر آباد الدكن، الهند، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١، ١٢٧١هـ/١٩٥٢م.
١٦. سنن ابن ماجة: لابي عبد الله محمد بن يزيد القزويني (ت: ٢٧٣هـ)، حققه: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية- فيصل عيسى البابي الحلبي، (د، ط).
١٧. سنن أبي داود: لابي داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني (ت: ٢٧٥هـ)، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، سنن الترمذي: لابي عيسى محمد عيسى بن سورة بن موسى الترمذي (ت: ٢٧٩هـ)، حققه: احمد محمد شاكر (ج ١، ٢)، ومحمد فؤاد عبد الباقي، ط٢، ١٣٩٥هـ/١٩٧٥م.
١٩. سنن النسائي: لابي عبد الرحمن احمد بن شعيب بن علي الخراساني (المتوفى: ٣٠٣هـ)، حققه عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية- حلب، ط٢، ١٤٠٦-١٩٨٦.
٢٠. سير أعلام النبلاء: لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن احمد بن قايماز الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، دار الحديث، تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف شعيب الأرنؤوط، مؤسسة شرح صحيح البخاري لابن بطلال، أبي الحسن علي بن خلف بن عبد الملك (ت: ٤٤٩هـ)، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشيد، السعودية، الرياض، ط٢،
٢٢. صحيح ابن حبان: لمحمد بن حبان بن احمد بن حبان بن معاذ أبو حاتم التميمي البستي (ت: ٣٥٤هـ)، تأليف: علاء الدين علي بن بلبان الفارسي (ت: ٧٣٩هـ)، المجلد الأول: حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه شعيب الأرنؤوط، جميع الحقوق محفوظة الطبعة الثالثة،
٢٣. الطبقات الكبرى، لابي عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، البصري، البغدادي المعروف بابن سعد (ت: ٢٣٠هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية،

٢٤. عون المعبود شرح سنن أبي داود، ومعه حاشية ابن القيم: تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته، لمحمد أشرف بن أمير بن علي بن حيدر، أبي عبد الرحمن، شرف الحق، الصديقي آبادي (ت: ١٣٢٩هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ٢، ١٤١٥هـ.
٢٥. فتح الباري شرح صحيح البخاري، لزين الدين عبد الرحمن بن احمد بن رجب بن الحسن السلمي، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي (ت: ٧٩٥هـ)، تحقيق: محمود بن شعبان بن عبد المقصود ومجدي بن عبد الخالق، مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة المنورة، الحقوق: مكتب تحقيق دار الحرمين، القاهرة، ط ١، ١٤١٧هـ/١٩٩٦م.
٢٦. الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن احمد بن عثمان بن قايمار الذهبي (ت: ٧٤٨هـ) تحقيق: محمد عوامة احمد نمر الخطيب، دار القبلة للثقافة الإسلامية مؤسسة علوم القرآن، جدة، ط ١، ١٤١٣هـ/١٩٩٢م.
٢٧. كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، لعلاء الدين علي المنقي بن حسام الدين الهندي البرهان فوري (ت: ٩٧٥هـ) جميع حقوق الطبع محفوظة، ١٤٠٩هـ/١٩٨٩م، مؤسسة الرسالة،
٢٨. لسان الميزان، لأبي الفضل احمد بن علي بن محمد بن احمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، تحقيق: دائرة المعرفة النظامية، الهند، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت-
٢٩. ٢٩- موطأ الإمام مالك بن انس أبو عبد الله الأصبحي، (ت: ١٧٩هـ)، الناشر: دار العلم- دمشق، ط ١، ١٤١٣هـ/١٩٩١م.
٣٠. معرفة النقات: لأبي الحسن احمد بن عبد الله بن صالح العجلي الكوفي (ت: ٢٦١هـ)، دار الباز، ط ١، ١٤٠٥هـ/١٩٨٤م.
٣١. مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: لعلي بن سلطان محمد، أبي الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (ت: ١٠١٤هـ)، دار الفكر، بيروت-لبنان، ط ١، ١٤٢٢هـ/٢٠٠٢م.
٣٢. مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: لأبي الحسن عبيد الله بن محمد عبد السلام بن خان محمد بن أمان الله بن حسام الدين المباركفوري (ت: ١٤١٤هـ)، إدارة البحوث العلمية
٣٣. ميزان الاعتدال في نقد الرجال تأليف شمس الدين أبي عبد الله محمد بن احمد بن عثمان بن قايمار الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، تحقيق علي محمد البجاوي ج ١، دار المعرفة للطباعة والنشر
٣٤. النهاية في غريب الحديث والأثر، لمجد الدين أبي السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد بن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (ت: ٦٠٦هـ)، تحقيق: طاهر احمد الزاوي محمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية، بيروت، ١٣٩٩هـ/١٩٧٩م.